

Distr.: General  
13 October 2010  
Arabic  
Original: English



تركيا: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكّد من جديد قراراته السابقة بشأن أفغانستان، ولا سيما قراراته ١٣٨٦ (٢٠٠١) و ١٥١٠ (٢٠٠٣) و ١٨٣٣ (٢٠٠٨) و ١٨٩٠ (٢٠٠٩) و ١٩١٧ (٢٠١٠)،

وإذ يؤكّد من جديد أيضا قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٦٨ (٢٠٠١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، ويكرّر تأكيد دعمه للجهود الدولية التي تبذل لاستئصال جذور الإرهاب وفقا لميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى قراراته ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠) و ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، وإلى قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) بشأن المرأة والسلام والأمن، وقراريه ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة،

وإذ يؤكّد من جديد التزامه القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدها الوطنية،

وإذ يسلّم بأن المسؤولية عن توفير الأمن وإرساء القانون والنظام في جميع أنحاء البلد تقع على عاتق السلطات الأفغانية، وإذ يؤكّد دور القوة الدولية للمساعدة الأمنية في مساعدة الحكومة الأفغانية على تحسين الحالة الأمنية وبناء قدراتها في مجال الأمن، وإذ يرحب بتعاون الحكومة الأفغانية مع القوة الدولية للمساعدة الأمنية،



وإذ يرحب بالبلاغين الصادرين عن مؤتمر لندن (S/2010/65) ومؤتمر كابل، اللذين يضعان جدول أعمال واضحاً وأولويات متفقاً عليها بشأن أفغانستان تحدد مسار العمل في المستقبل،

وإذ يسلم مرة أخرى بالترابط الذي تتسم به التحديات الماثلة في أفغانستان، وإذ يؤكد من جديد أن أوجه التقدم المستمر في مجالات الأمن والحوكمة وحقوق الإنسان وسيادة القانون والتنمية، وكذلك في مسائل مكافحة المخدرات ومكافحة الفساد وتحقيق المساءلة الشاملة لعدة قطاعات، يعزز كل منها الآخر، وإذ يرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الأفغانية والمجتمع الدولي للتصدي لهذه التحديات باتباع نهج شامل،

وإذ يشدد في هذا السياق على ضرورة أن تواصل الحكومة الأفغانية الجهود من أجل مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية وزيادة المساءلة في دوائرها، تماشياً مع التزامها بتعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة الفساد بعد مؤتمري لندن وكابل،

وإذ يسلم بالتزام المجتمع الدولي بدعم الانتقال التدريجي إلى تولى أفغانستان المسؤولية الكاملة عن الأمن، بطرق من بينها إنشاء المجلس الانتقالي المشترك بين أفغانستان ومنظمة حلف شمال الأطلسي بهدف تحديد المعايير المتفق عليها على نحو متبادل من أجل بدء عملية الانتقال، وبالضرورة الحتمية لمواصلة المجتمع الدولي تدريب قوات الأمن الوطني الأفغانية وإرشادها والشراكة معها من أجل دعم الهدف الدولي والأفغاني المتمثل في قيادة قوات الأمن الوطني الأفغانية للعمليات العسكرية وعمليات الشرطة المدنية بحلول نهاية عام ٢٠١٤، وإذ يشير إلى أن تلك المسائل ستجري مناقشتها في مؤتمر القمة المقبل لمنظمة حلف شمال الأطلسي المقرر عقده في لشبونة، وإذ يشدد على الطابع الطويل الأجل لالتزام المجتمع الدولي بدعم زيادة تطوير قدرات قوات الأمن الوطني الأفغانية وتأهيلها المهني،

وإذ يشدد على الدور المركزي والحايد الذي تواصل الأمم المتحدة أداءه في مجال تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان بقيادتها للجهود التي يضطلع بها المجتمع الدولي، وإذ يلاحظ، في هذا السياق، أوجه التآزر بين أهداف بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وأهداف القوة الدولية للمساعدة الأمنية، وإذ يشدد على ضرورة تعزيز التعاون والتنسيق والدعم المتبادل فيما بينهما، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمسؤوليات المحددة لكل منهما،

وإذ يعرب عن قلقه الشديد من الحالة الأمنية في أفغانستان، ولا سيما من ازدياد أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المسلحة غير القانونية الأخرى والمجرمون، بمن فيهم الضالعون في الاتجار بالمخدرات،

والعلاقات المتزايدة القوة بين أنشطة الإرهاب والمخدرات غير المشروعة، وما يؤدي إليه ذلك من تهديدات محدقة بالسكان المحليين، بمن فيهم الأطفال، وكذلك بقوات الأمن الوطني والأفراد العسكريين والمدنيين الدوليين،

**وإذ يرحب** بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان من أجل استكمال الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات وتحسينها، مع التركيز بوجه خاص على اتباع نهج الشراكة، من أجل كفاءة التنفيذ والتنسيق على نحو مشترك وفعال، **وإذ يشجع** القوة الدولية للمساعدة الأمنية على أن تقوم، في إطار المسؤوليات المحددة لها، بزيادة الدعم الفعال الذي تقدمه إلى الجهود الجارية بقيادة أفغانستان، من أجل التصدي لإنتاج المخدرات والاتجار بها، بالتعاون مع الجهات الفاعلة المعنية على الصعيدين الدولي والإقليمي، **وإذ يسلم** بالأخطار التي يمثلها إنتاج المخدرات وتجارتها والاتجار بها بشكل غير مشروع على السلام الدولي والاستقرار في مناطق مختلفة من العالم، وبالدور المهم الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في هذا الصدد،

**وإذ يعرب أيضا** عن قلقه إزاء ما لأعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة من آثار ضارة على قدرة الحكومة الأفغانية على ضمان سيادة القانون وتوفير الأمن والخدمات الأساسية للشعب الأفغاني، وكفالة تمتعه التام بحقوق الإنسان والحريات الأساسية،

**وإذ يكرر** الإعراب عن دعمه للمساعي المستمرة التي تبذلها الحكومة الأفغانية، بمساعدة المجتمع الدولي، بما في ذلك القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة، من أجل تحسين الحالة الأمنية والمضي في التصدي للخطر الذي تمثله حركة الطالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المتطرفة الأخرى، **وإذ يشدد** في هذا السياق على ضرورة تواصل الجهود الدولية، بما فيها جهود القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة،

**وإذ يدين** إدانة شديدة جميع الاعتداءات، بما فيها الاعتداءات بالأجهزة المتفجرة المحلية الصنع والهجمات الانتحارية وعمليات الاغتيال والاختطاف التي تستهدف المدنيين والقوات الأفغانية والدولية وأثرها الضار على جهود تحقيق الاستقرار والتعمير والتنمية في أفغانستان، **وإذ يدين كذلك** لجوء حركة الطالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المتطرفة الأخرى إلى استخدام المدنيين دروعا بشرية،

**وإذ يرحب** بما حققته الحكومة الأفغانية من إنجازات في مجال حظر سماد نترات الأمونيوم، **وإذ يحث** على مواصلة اتخاذ إجراءات من أجل تنفيذ أنظمة لمراقبة جميع المواد المتفجرة والسلائف الكيميائية، مما يحد من قدرة المتمردين على استخدامها لصنع الأجهزة المتفجرة المرتجلة،

**وإذ يسلم** بتزايد الأخطار التي تمثلها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة، وبالتحديات المرتبطة بالجهود الرامية إلى التصدي لتلك الأخطار،

**وإذ يعرب عن بالغ قلقه** من العدد الكبير المتزايد من الضحايا المدنيين في أفغانستان، ولا سيما منهم النساء والأطفال، الذين يسقط معظمهم بسبب أعمال حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وسائر الجماعات المتطرفة، **وإذ يؤكد** من جديد على أن جميع الأطراف في النزاعات المسلحة يجب أن تتخذ كل الخطوات الممكنة لضمان حماية المدنيين المتضررين، **وإذ يدعو** إلى امتثال جميع الأطراف لالتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان وإلى اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكفالة حماية المدنيين، **وإذ يسلم بأهمية** مواصلة رصد أحوال المدنيين، ولا سيما الضحايا منهم، وتقديم تقارير عن ذلك إلى مجلس الأمن في الأمم المتحدة بما في ذلك من جانب القوة الدولية للمساعدة الأمنية،

**وإذ يحيط علما** بالتقدم الذي أحرزته القوة الدولية للمساعدة الأمنية والقوات الدولية الأخرى في خفض عدد الضحايا من المدنيين إلى الحد الأدنى، حسبما ورد في تقرير البعثة لشهر آب/أغسطس ٢٠١٠ عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، **وإذ يحث** القوة والقوات الدولية الأخرى على مواصلة تعزيز الجهود لمنع وقوع ضحايا من المدنيين، بما في ذلك زيادة التركيز على حماية السكان الأفغان بوصفها عنصرا مركزيا للبعثة، **وإذ يلاحظ** أهمية إجراء استعراضات مستمرة للأساليب والإجراءات المتبعة ومراجعة حصيلة العمليات وإجراء تحقيقات، بالتعاون مع الحكومة الأفغانية في الحالات التي يسجل فيها وقوع ضحايا من المدنيين عندما تستصوب الحكومة الأفغانية إجراء تلك التحقيقات المشتركة،

**وإذ يعرب عن قلقه البالغ** من قيام قوات حركة الطالبان في أفغانستان بتجنيد الأطفال واستخدامهم، ومن تعرض هؤلاء للقتل والتشويه بسبب النزاع، **وإذ يرحب** بإنشاء اللجنة التوجيهية الأفغانية المشتركة بين الوزارات المعنية بالطفولة، واعتزام الحكومة الأفغانية وضع خطة عمل لمنع تجنيد الأطفال دون سن الثامنة عشرة، وقيام وزارة الداخلية بتعيين جهة تنسيق معنية بمسائل حماية الطفل،

**وإذ يسلم** بالتقدم المحرز في إصلاح قطاع الأمن، **وإذ يرحب** بما يقدمه الشركاء الدوليون من دعم ومساعدة إلى الشرطة الأفغانية في هذا الصدد، ولا سيما استمرار التزام بعثة التدريب في أفغانستان التابعة لمنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو)، والمساهمة في هذه البعثة بقوة الدرك الأوروبية، والمساعدة المقدمة إلى الشرطة الوطنية الأفغانية، بما في ذلك عن طريق بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في أفغانستان، **وإذ يشدد** على ضرورة أن تواصل أفغانستان، سوية مع الجهات الدولية المانحة، تعزيز الجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية

الأفغانية لكفالة قدرة أفغانستان على تحمل مزيد من المسؤوليات والأدوار القيادية في العمليات الأمنية وحفظ النظام العام وإنفاذ القانون وتأمين الحدود الأفغانية وصون الحقوق الدستورية للمواطنين الأفغان، فضلا عن زيادة جهودها في مجال تفكيك الجماعات المسلحة غير القانونية ومكافحة المخدرات، على النحو الموجز في البلاغين الصادرين عن مؤتمر لندن ومؤتمر كابل،

**وإذ يشدد** في هذا السياق على أهمية إحراز الحكومة الأفغانية لمزيد من التقدم في إنهاء الإفلات من العقاب وتعزيز المؤسسات القضائية، وإعادة بناء قطاع السجون وإصلاحه، وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان داخل أفغانستان، بما في ذلك حقوق الإنسان الواجبة للنساء والفتيات، وبخاصة حقوق المرأة. بموجب الدستور لتمكينها من المشاركة الكاملة في مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان،

**وإذ يكرر دعوته** إلى جميع الأطراف والجماعات الأفغانية للمشاركة البناءة في حوار سياسي سلمي يجري في إطار الدستور الأفغاني، على نحو ما طلبه المشاركون في مجلس السلام الاستشاري المعقود في كابل في حزيران/يونيه ٢٠١٠، وإلى العمل مع المانحين الدوليين من أجل تنمية البلد الاقتصادية والاجتماعية، وتفادي اللجوء إلى العنف، بما في ذلك استخدام الجماعات المسلحة غير القانونية، **وإذ يدعم** مقاصد المجلس الأعلى للسلام، **وإذ يشجع** عملية السلام التي تقودها الحكومة الأفغانية، وبخاصة تنفيذ البرنامج الأفغاني للسلام وإعادة الإدماج، في إطار الدستور الأفغاني وفي احترام تام لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي اعتمدها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩) وغيرها من قرارات المجلس ذات الصلة، **وإذ يتعهد** بمواصلة دعم هذا العمل حسبما تطلبه الحكومة الأفغانية،

**وإذ يشير** إلى الدور القيادي الذي تضطلع به اللجنة الأفغانية الانتخابية المستقلة واللجنة الأفغانية المعنية بشكاوى الانتخابات في تنظيم الانتخابات البرلمانية لعام ٢٠١٠، والدعم المقدم من الأمم المتحدة والقوة الدولية للمساعدة الأمنية، والتزام الحكومة الأفغانية في البلاغ الصادر عن مؤتمر كابل بإجراء إصلاحات انتخابية في الأجل الطويل، استنادا إلى الدروس المستفادة من الانتخابات السابقة،

**وإذ يسلم** بأهمية مساهمة الشركاء من بلدان الجوار والمنطقة وكذلك المنظمات الإقليمية، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة شنغهاي للتعاون ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، في تحقيق الاستقرار في أفغانستان، **وإذ يشدد** على ما للنهوض بالتعاون الإقليمي من أهمية حاسمة بوصفه وسيلة فعالة لتعزيز الأمن والحكومة

والتنمية في أفغانستان، وإذ يرحب بالجهود الإقليمية المبذولة في هذا الصدد، وإذ يتطلع إلى الاجتماع الافتتاحي للمجموعة الأساسية المنشأة دعماً لتعزيز التعاون الإقليمي باقتران مع مؤتمر كابل، المقرر عقده في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ في اسطنبول،

وإذ يرحب بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتعزيز اتساق الأعمال العسكرية والمدنية، بما في ذلك تلك المضطلع بها في إطار القوة الدولية للمساعدة الأمنية،

وإذ يرحب بالتنسيق المستمر بين القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة، والتعاون القائم بين القوة الدولية والوجود التابع للاتحاد الأوروبي في أفغانستان،

وإذ يعرب عن تقديره للقيادة التي توفرها منظمة حلف شمال الأطلسي، وللمساهمات التي تقدمها دول عديدة إلى القوة الدولية للمساعدة الأمنية وإلى تحالف عملية الحرية الدائمة، الذي يعمل في إطار عمليات مكافحة الإرهاب في أفغانستان ووفقاً لقواعد القانون الدولي السارية،

وإذ يقرر أن الحالة في أفغانستان لا تزال تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين،

وقد عقد العزم على كفالة تنفيذ كامل ولاية القوة الدولية للمساعدة الأمنية، بالتنسيق مع الحكومة الأفغانية،

وإذ يتصرف لهذه الأسباب بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر تمديد الإذن الممنوح ببقاء القوة الدولية للمساعدة الأمنية، على النحو المحدد في القرارين ١٣٨٦ (٢٠٠١) و ١٥١٠ (٢٠٠٣) لفترة اثني عشر شهراً حتى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١؛

٢ - يأذن للدول الأعضاء المشاركة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية باتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ ولاية القوة؛

٣ - يسلم بالحاجة إلى زيادة تعزيز القوة الدولية للمساعدة الأمنية لكي تلبي جميع متطلباتها المتعلقة بالعمليات، ويهيب في هذا الخصوص بالدول الأعضاء أن تساهم في هذه القوة بالأفراد والمعدات وغير ذلك من الموارد؛

٤ - يشدد على أهمية القيام، ضمن إطار شامل، بزيادة القدرات الوظيفية والمهنية والمساعدة في القطاع الأمني الأفغاني، ويشجع القوة الدولية للمساعدة الأمنية والشركاء الآخرين على مواصلة جهودهم، حسبما تسمح به الموارد، من أجل تدريب قوات الأمن

الوطنية الأفغانية وتوجيهها وتمكينها، بهدف تعجيل التقدم نحو بلوغ هدف جعل قوات الأمن الأفغانية مكتفية ذاتيا وخاضعة للمساءلة ومتوازنة عرقيا توفر الأمن وتكفل سيادة القانون في جميع أنحاء البلد، ويرحب بالدور القيادي المتزايد الذي تؤديه السلطات الأفغانية في الاضطلاع بالمسؤوليات الأمنية في أنحاء البلد كافة، ويشدد على أهمية دعم الزيادة المزمعة في حجم الجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية، على نحو ما أقره المجلس المشترك للتنسيق والرصد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠؛

٥ - يطلب إلى القوة الدولية للمساعدة الأمنية وكبير الممثلين المدنيين لمنظمة حلف الشمال الأطلسي مواصلة العمل، في تنفيذ ولاية القوة، بالتشاور الوثيق مع الحكومة الأفغانية والممثل الخاص للأمين العام، وفقا لقرار مجلس الأمن ١٩١٧ (٢٠١٠)، وكذلك مع تحالف عملية الحرية الدائمة؛

٦ - يطلب إلى قيادة القوة الدولية للمساعدة الأمنية أن تزود مجلس الأمن بانتظام، عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة، بمعلومات عن تنفيذ ولايتها، وذلك بسبل منها تقديم تقارير فصلية في الوقت المناسب؛

٧ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره الفعلي.